

تونس، في ٢٩ جويلية ٢٠١٣

الجمهورية التونسية

وزارة التربية

منشور عدد

2013 | 10 | ٧٥

الجمهورية التونسية
وزارة التربية

من وزير التربية

إلى

- السّادة المندوبين الجهويّين للتّربية

- السّيدات والسّادة مدیرات ومدیري المعاهد العموميّة والخاصّة

الموضوع : توصيات بيداغوجيّة.

المصاحب : دليل الضوابط الـبيـداـغـوجـيـةـ والتـنظـيمـيـةـ لـإـعـدـادـ جـداولـ الأـوقـاتـ.

أوافيكم صحبة هذا بالـتـوصـيـاتـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـبـيـداـغـوجـيـةـ الـتـيـ يـتـمـ اـعـتـمـادـهاـ فـيـ إـعـدـادـ
جـداولـ الأـوقـاتـ. مـرـفـقـةـ بـدـلـيلـ فـيـ كـيـفـيـةـ تـوزـيعـ حـصـصـ التـدـرـيـسـ لـكـلـ مـاـدـةـ تـعـلـيمـيـةـ بـالـمعـاهـدـ.

فالرجاء العمل على تطبيق ما جاء في هذا الدليل عند إعداد جداول أوقات التلاميذ والأساتذة.
مع التأكيد على منح الأولوية لمصلحة التلميذ.

وزير التربية

سالم لبيض

وزارة التربية

توصيات بيداغوجية وتنظيمية لإعداد جداول الأوقات بالمعاهد

I) توصيات تهم التلميذ / القسم :

1. يُسند القسم الواحد في كل مادة إلى مدرس واحد.
2. تعدد جداول أوقات التلاميذ على أساس ست ساعات في اليوم كحد أقصى و ساعتين كحد أدنى صباحاً ومساء.
- ملاحظة :** لا ينطبق هذا الأمر على مادة التربية البدنية والمواد الاختيارية
3. يتم الفصل بين الحصص الصباحية والمسائية ساعتين مهما كان الزمان المدرسي المعتمد.
4. ينبغي الحد بالنسبة إلى القسم الواحد من تغيير قاعة الدراسة وتنتقل التلميذ خلال الفترة الواحدة، باستثناء المواد التي تتطلب قاعات اختصاص.
5. يمكن برمجة خمس ساعات دراسة مسترسلة بالنسبة إلى تلاميذ السنة الرابعة من التعليم الثانوي خلال الأيام الأربع الأولى من الأسبوع، شرط احترام قاعدة الفصل بين الحصصتين الصباحية والمسائية.
6. ينبغي تمييز تلاميذ البكالوريا بأمسية راحة على الأقل في الأيام الأربع الأولى من الأسبوع.
7. ينبغي تجنب الساعات الجوفاء.

II) توصيات تهم المدرس :

1. احترام الأيام المخصصة للتكوين البيداغجي.
2. يوزّع التوقيت الأسبوعي المستوجب للمدرس بصفة متوازنة على أيام العمل، دون اعتبار اليوم المخصص للتقويم. وتعدد جداول الأوقات على أساس ست ساعات تدريس في اليوم كحد أقصى، و ساعتين كحد أدنى، صباحاً أو مساء.
3. يمكن تكليف المدرس بخمس ساعات تدريس مسترسلة يومي الجمعة والسبت.
4. تعتمد المراوحة، عند إعداد جدول كل مدرس، بين الحصص الصباحية وال حصص المسائية في كل المواد مهما كان الاختصاص خلال الأيام الأربع الأولى من الأسبوع.
5. لا يُسند للمدرس أكثر من يوم راحة واحد خلال الأسبوع، عدا اليوم المخصص للتقويم.
6. يُسند إلى المدرس مستويان دراسيان أو شعبتان مختلفتان على الأقل.

II) توصيات تهمّ التّعلّمات :

1. توزّع السّاعات الأسبووعيّة المقرّرة للمادّة الواحدة، على الفترات الصّباغيّة والمسائّيّة مهمّا كانت هذه المادّة.

ملاحظة : لا ينطبق هذا الأمر على أقسام البكالوريا

2. تبرمج الدّروس، في الفترة الواحدة، صباغيّة كانت أم مسائّيّة، على قاعدة تنويع التّعلّمات كما يلي :

- في السنة الأولى من التعليم الثانوي، يبرمج ثلاثة أربع توقيت كلّ مادّة أساسية في تكوين التّلميذ (اللغة العربيّة واللغة الفرنسية والرياضيات) في الفترة الصّباغيّة، ويبرمج الربع الآخر في الفترة المسائّيّة.

- في السنوات الثانية والثالثة والرابعة من التعليم الثانوي، يبرمج ثلاثة أربع توقيت كلّ مادّة خصوصيّة للسلك و/أو الشّعبـة في الفترة الصّباغيّة ويبرمج الربع الآخر في الفترة المسائّيّة.

- في ما يتعلّق بمادّة التربية البدنيّة، يبرمج التّوقيت الأسبووعي إما في حصّة ذات ساعتين أو في حصّتين متباينتين ذات ساعـة لكلّ منها، عدا أقسام البكالوريا حيث يبرمج التّوقيت في حصّة واحدة ذات ساعـتين.

ملاحظة : ينبغي دائمـا احترام قاعدة الفصل بين حصّتي التربية البدنيّة بـ 24 ساعـة

- لا تبرمج المواد التي تدرّس بحساب ساعـتين في الأسبووع على يومين متتاليين.

3. يتمّ الربط بين المواد التي تعتمد نظام الأفواج بالنسبة إلى القسم الواحد.

4. تنجـز حصص الأشغال التطبيقيـة في قاعـات الاختصاص دون سواها على أساس تأمـين الاستغلال التـام لها ولا يقع اللـجوء إلى استخدام القاعـات العاديـة إلا عند الضـرورة القصوى (عدم توفـر العدد الكافـي من قاعـات الاختصاص).